

Présidence de la République

Haut Conseil de la Fatwa et des
Recours Gracieux

N° 042 /HCFRG

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
شرف - إخاء - عدل

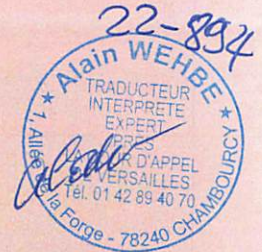
رئاسة الجمهورية

المجلس الأعلى للفتوى والمظالم

نواكشوط في: 08 ماي 2020

Le Président . الرئيس

إلى السيد مدير ديوان رئيس الجمهورية / المحترم



الموضوع: تقرير يتعلق بتنفيذ قرار قضائي.

يطيب لي أن أرفع إليكم للاختصاص التقرير التالي والمتعلق بتظلم رفعه أمامنا المحامي المعتمد لدى المحاكم الموريتانية ذ/كابر ولد إميغن عن موكلته شركة ريم كوم التي يديرها رجل الأعمال سيدي محمد ولد الشيكور ، هذا التظلم الذي يسعى من خلاله لتدخل المجلس لدى وزارة المالية ، من أجل تنفيذ القرار رقم 2018/12 الصادر بتاريخ 10 يوليو 2018 عن محكمة الاستئناف بانواكشوط الغربية وهو قرار مستوفي الشروط القانونية لتنفيذه وحائز على قوة الشيء المقضي به ، وقد جاء منطوقه على النحو التالي : ((قبول الاستئناف شكلا وفي الأصل تعديل الحكم جزئيا والحكم على المجموعة الحضرية بمبلغ: 664.959.738 أوقية جديدة لصالح شركة ريم كوم وبالرسوم والمصاريف على المجموعة الحضرية)). وقد تم تأكيده بالقرار رقم 2020/01 الصادر بتاريخ 2020/02/04 عن الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا والذي جاء منطوقه ((قررت الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا رفض الطعن شكلا)). وكان المحامي قد بعث برسالة إلى وزير المالية بتاريخ 2020/02/06 أطلعه من خلالها على القرار الأخير وطلب منه تنفيذ القرار القضائي 2018/12 الصادر لصالح موكلته ريم كوم.

وكنا قد بعثنا بشأن تنفيذ هذا القرار الرسالة رقم 2020/25 بتاريخ 2020/3/24 إلى وزير المالية، فلم نتلق ردا عليها.

وفي يوم 2020/04/13 وردت علينا من المتضررين رسالة ضمنوها مستجدات الحجز على بعض ممتلكاتهم من جديد والتي كانت مرهونة لبعض المؤسسات المالية

وبينوا من خلالها مدى الأضرار المادية والمعنوية وعلى مستوى المصادقية التي لحقت بهم وأمام شركائهم الأجانب خاصة.

- ونظرا لكون عدم تنفيذ قرار المحكمة العليا فيه تعطيل للعدالة ، وعدم الرد على رسالتنا في الموضوع لا ينسجم مع ما تولونه من عناية للمظالم ورد الحقوق لأصحابها ولا ينسجم كذلك مع مضمون تعميم الوزير الأول أواخر يناير 2020 الذي أمر فيه كافة القطاعات أن تولي عناية خاصة للمظالم الواردة إليها .

- ونظرا إلى أن القانون رقم 2018/14 بتاريخ 2018/02/15 المنشئ للمجلس الأعلى للفتوى والمظالم نص في مادته التاسعة (9) على أن المجلس يبلغ دائما بمآلات تدخلاته في تقرير يوجهه إلى رئيس الجمهورية.

فإننا بعد ما بذلناه من جهد لتنفيذ هذا القرار ولم يأت بالمطلوب ، نضع بين أيديكم هذا التقرير إسهاما منا في البحث عن حل لهؤلاء المتضررين.

وفقنا الله وإياكم لما فيه صالح العباد والبلاد.

المرفقات:

- القرار رقم 2018/12 الصادر بتاريخ 2018/07/10 عن محكمة الاستئناف.
- إفادة بمنطوق القرار رقم 2020/01 الصادر بتاريخ 2020/02/04 عن الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا.
- رسالة المحامي إلى وزير المالية بتاريخ 2020/02/06.
- نص نظم المعني بتاريخ 2020/03/12.
- رسالة المجلس إلى وزير المالية بتاريخ 2020/03/24 تحت الرقم 24.
- رسالة المتضررين إلى المجلس بتاريخ 2020/04/13.

التوزيع:

الوزير الأمين العام لرئاسة الجمهورية
الوزارة الأولى
الوثائق

